

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 434

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين خوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مرحبا بحضراتكم الى لقاء مبارك يسجل مع فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن - [00:00:01](#)

يمين الاستاذ في كلية الشريعة واصل الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. في مطلع هذا اللقاء نرحب بكم يا فضيلة الشيخ معنا في هذا اللقاء الطيب المبارك. اهلا ومرحبا بكم - [00:00:21](#)

مرحبا بكم واهلا نبدا هذه الحلقة على بركة الله برسالة المستمع مقيم سوداني بمدينة حائل يقول هل يصح الذكر من تكبير وتهليل وتحميد؟ والصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم من غير وضوء حتى - [00:00:36](#)

يكون اللسان رطب بذكر الله ان الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين نعم يجوز للانسان ان يذكر الله سبحانه وتعالى على غير طهارة - [00:00:55](#)

لما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه ولا يشترط للذكر ان يكون الانسان طاهرا لكن الافضل - [00:01:16](#)

الا يذكر الله الا على طهارة يعني ان الافضل ان يتطهر ان يتطهر الانسان اذا اراد ان يذكر الله ولكن هذا ليس بواجب حتى وان كان الانسان على جنابة فان له ان يذكر الله - [00:01:33](#)

الا القرآن فانه لا يقرأ القرآن على جنابة حتى يغتسل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ اصحابه القرآن ما لم يكن جنبا او ما لم يكونوا جنبا بارك الله فيكم. المستمع السوداني يقول اذا صليت انا وصبي خلف الامام. وهذا الصبي لم يبلغ الحلم. يعني نحن ثلاثة - [00:01:48](#)

نعم. فهل صلاتي صحيحة؟ وهل الصبي يكمل الصف؟ وهل وقوف الصبية في الصفوف الامامية للصلاة مقبول شرعا؟ لقد قرأت حديثا عن ابي موسى الاشعري في هذا المعنى وهو ان يصف الرجال ويلبهم الصبيان ثم النساء - [00:02:14](#)

نعم آ القول الراجح ان مصافة الصبي صحيحة يعني انه يجوز للانسان ان يصف خلف الامام وليس معه الا صبي لانه ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قام يصلي بانس ابن مالك - [00:02:31](#)

فقام انس بن مالك ومعه يتيم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن كان هذا في صلاة النفل ومن ثم اختلف العلماء رحمهم الله في جواز مصافة الصبي في صلاة الفرض - [00:02:56](#)

فمنهم من قال انه لا يجوز ومنهم من قال انه جائز وهذا هو القول الصحيح. كما قلت انفا لانه من القواعد المقررة المعروفة ان ما ثبت في النفل ثبت في الفرض وما ثبت في الفرض ثبت في النفل - [00:03:15](#)

الا بدليل يدل على ذلك ويدلوا لهذه القاعدة ان ما ثبت في النفل ثبت في الفرض وما ثبت في الفرض ثبت في النفل الا بدليل ان الصحابة رضي الله عنهم حكوا - [00:03:34](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به او يوتر على راحلته حيثما توجهت به قالوا غير انه لا يصلي عليها المكتوبة لان لا يتوهم واهن - [00:03:49](#)

ان الفريضة مثل النافلة في هذه الحال وهذا يدل على ان الفريضة وهذا يدل على ان الفريضة ما ثبت في النفل ثبت فيها الا بدليل

فالقول الراجح انه يجوز يجوز - 00:04:06

للصبي ان يكون مصافا للبالغ سواء كان ذلك خلف الصف او خلف الامام واما تقدم الصبيان الى الصف الاول او ما يليه فانه لا بأس به ايضا فاذا تقدموا الى الصف الاول ولم يحصل منهم ما يشوش على المصلين - 00:04:26

فانه لا يجوز اقامتهم من مكانهم لان ما سبق الى مكان فهو احق به واما قول من قال من اهل العلم انهم يصفون وحدهم وراء الصفوف فانه لا دليل عليه - 00:04:47

لان بل في ذلك مفسدة لان الصبيان اذا اجتمعوا في صف واحد حصل منهم تشويش على المصلين ولعبوه في الصلاة نعم بارك الله فيكم. نعود الى رسالة المستمع عبدالله عباس ويسأل ويقول ارجو من فضيلتكم يا فضيلة الشيخ ان تبينوا لي ما حكم الشرع في نظرك - 00:05:05

في اداء هذا القسم على المصحف وخاصة ان صيغته تؤدي كالاتي. اقسم بالله العظيم وكتابه الكريم فهل هذا يكفي ان يقول الانسان اقسم بالله العظيم فقط وهل الزيادة في قوله الكريم فيها شيء ارجو الافادة حول هذا - 00:05:28

اه القسم على المصحف من الامور المحدثه التي لم تكن معروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما احدثت فيما بعد واما القسم بالله فهو قسم مشروع لكن لا ينبغي للانسان ان يكثر - 00:05:51

من الاقسام بالله عز وجل بل لا يقسم الا عند الحاجة الى القسم واما القسم بكتاب الله الذي هو القرآن فانه لا بأس به لان القرآن كلام الله سبحانه وتعالى وكلام الله تعالى من صفاته - 00:06:16

والحلف بصفات الله جائز كما ذكر ذلك اهل العلم اما الحلف بغير الله او صفة من صفاته فانه محرم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او يصمت - 00:06:39

وقال من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك فلا يجوز الحلف باحد من الخلق لا رسول ولا ملك ولا كعبة ولا غير ذلك فلا يجوز ان يقول والنبي - 00:07:00

لافعلن كذا او والنبي ما فعلت كذا ولا يجوز ان يحلف بملك من الملائكة كجبريل والنكائية واسرافيل ولا يجوز ان يحلف بالكعبة فيقول والكعبة لافعلن كذا اول كعبة ما فعلت كذا - 00:07:20

لان هذا محرم وهو نوع من الشرك نعم بارك الله فيكم هذا المستمع عبد العزيز صاحب مخبز في منطقة الرفعة الشرقي بدولة البحرين يقول لانه يعمل كصاحب مخبز ويساعد العمال اثناء مزاولة العمل ويزداد حدة العمل في المخبز في صلاتي المغرب والعشاء - 00:07:38

يقول فهل يمكنني ان اصلحها منفردا في المخبز؟ مع ان المساجد قريبة من المخبز واترك صلاة المسجد مع الجماعة ارجو الافادة مشكورين الواجب الانسان ان يصلي الجماعة في المساجد لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:00

قال لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق برجالا معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فهو حرق عليهم بيوتهم بالنار وقال عليه الصلاة والسلام من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر - 00:08:23

وقال ابن مسعود رضي الله عنه من سره ان يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادي بهن واخبر انه يؤتى بالرجل المريض تهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف - 00:08:45

الواجب عليك ان تصلي مع الجماعة في المساجد ولا يحلو لك التخلف عن المسجد الا من عذر شرعي والاداب الشرعية معلومة عند اهل العلم ذكروها رحمهم الله في اواخر باب صلاة الجماعة - 00:09:05

فاذا كان لك عذر شرعي يبيح لك التخلف عن الجماعة فانت معذور وان لم يكن لك عذر شرعي يبيح لك هذا فالواجب عليك ان تصلي مع الجماعة بارك الله فيكم - 00:09:27

هذه رسالة وصلت من المستمع حامد بن إبراهيم يقول في السؤال الأول هل يجوز عقد النكاح في المساجد نعم يجوز ان تعقد الانكحة في المساجد اذا لم يكن في هذا ضرر على المسجد او على اهل المسجد - 00:09:40

فان كان عليهم ضرر فانه لا يجوز وانما تعقد في اماكن آآ اماكن مخصوصة لها ان كان لها اماكن مخصوصة في المحكمة مثلا والا ففي البيوت نعم المستمع حامد بن ابراهيم من هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يسأل ايظا ويقول في السؤال الثاني هل يَأْتَم الانسان اذا لم يعمل بالاحاديث - [00:09:59](#)

التي التي انفرد بروايتها شخص واحد هذا سؤال هائل في الحقيقة لان الحديث الصحيح هو الذي رواه عدل تم الضبط بسند متصل غير معطل ولا شاذ فالحديث الصحيح اذا تمت فيه شروط الصحة - [00:10:28](#)

ولو كان من طريق واحد فانه يجب العمل بمقتضاه سواء في الامور العملية او في الامور العلمية لا فرق بين هذا وهذا على ما مشى عليه اهل السنة والجماعة وكذلك الحديث الحسن - [00:10:58](#)

يعمل به ايضا لان الحديث الحسن ليس بينه وبين الحديث الصحيح الا فرق له. خفيف جدا وهو ان راويه لا يكون تم الضبط يكون عنده ضبط لكنه ليس تاما وهو من الاحاديث - [00:11:22](#)

المقبولة التي يعمل بها وينبغي ان تعلم ان القاعدة العامة ان كل ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه معمول به سواء جاء من طريق واحد او من طريقين او من ثلاثة - [00:11:44](#)

او اكثر نعم بارك الله فيكم. يقول المستمع حامد ابراهيم ما هي العلوم التي في تعلمها فرض كفاية؟ وهل هناك علم يجب على المسلمين معرفته جميعا او ان يعرفوه جميعا. نعم. حفظ الشريعة واجب على المسلمين. عموما - [00:12:01](#)

فلا بد ان يكون في المسلمين من يقوم بحفظ الشريعة واما الفرض على الاعيان فانه يختلف فقد يجب على شخص من العلوم ما لا يجب على شخص اخر فمثلا من كان عنده مال - [00:12:23](#)

وجب عليه ان يتعلم من احكام الزكاة ما يستعين به على براءة ذمته ولكن هذا لا يجب على من ليس عنده مال من كان يشتغل بالبيع والشراء وجب عليه ان يتعلم من احكام الشرع البيع والشراء - [00:12:47](#)

ما يصحح معاملاته ومن ليس ومن ليس مشتغلا بالبيع والشراء فانه لا يجب عليه ذلك فالمهم ان حفظ الشريعة بطلب العلم فرض كفاية على عموم المسلمين واما الفرض العيني فهذا يختلف - [00:13:05](#)

باختلاف الناس فقد يجب على شخص ما لا يجب على الاخر كما سبق التمثيل بهم نعم بارك الله فيكم المستمع ايضا يقول هل كل ما كان يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم يعتبر من من السنة ويثاب على فعله المسلم - [00:13:23](#)

الامور الخصوصية الامور الخاصة بالرسول عليه الصلاة والسلام خاصة به. نعم. ليس لنا فيها تعلق ومنها قوله تعالى يا ايها النبي انا احلنا لك ازواجك اللاتي اتيت اجورهن وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك - [00:13:42](#)

وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين النكاح بالهبة لا ينعقد ولا يصح الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لان الله قال خالصة لك من دون المؤمنين - [00:14:06](#)

الوصال في الصوم وهو الا يفطر الانسان بين اليومين منهى عنه الا للرسول عليه الصلاة والسلام ولهذا لما نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن الوصال قالوا يا رسول الله انك انك تواصل - [00:14:26](#)

فقال اني لست كهيتكم فبين الرسول عليه الصلاة والسلام انه لان الأمة لا تساويه في هذا الحكم فما كان خاصا بالرسول عليه الصلاة والسلام فهو خاص به لا يشمل حكمه الأمة - [00:14:42](#)

واما ما لم يقيم دليل على الخصوصيات به فان الاصل ان الأمة تتأسى برسول الله صلى الله عليه وسلم بما فعل لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:15:02](#)

لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وهذا في الامور التعبدية ولهذا قال لمن كان يرجو الله واليوم الآخر اما الامور العادية فان فعل النبي عليه الصلاة والسلام لها يدل على اباحتها - [00:15:18](#)

ولكنها تكون تبعا للعادة لا يحكم عليها بانها سنة مطلوب مطلوبة بعينها وهناك اشياء يفعلها النبي عليه الصلاة والسلام على سبيل

الجبلة والطبيعة الاكل والشرب والنوم فهذا ليس له حكم لانه يفعل عليه الصلاة والسلام بمقتضى الطبيعة - [00:15:34](#)

والجبلة لكن قد يكون هذا النوع مشتملة على امور مشروعة مثل النوم على الجنب الايمن مثل الاكل باليمن والشرب باليمن وما

اشبه ذلك فالحاصل ان افعال الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:15:55](#)

قسمها اهل العلم الى اقسام متعددة والبحث فيها مطولا موجود في اصول الفقه فمن احب ان يراجعه فليراجعه هناك بارك الله فيكم
اه في اه بقي له بعض الاسئلة نستعرضها في حلقة قادمة ان شاء الله. شكرا للمستمع حامد ابراهيم. ونعود الى رسالة بعث بها مستمع -

[00:16:13](#)

برنامج هنا المستمعة هدى من الطائف تقول فضيلة الشيخ تسأل عن الاية الكريمة عن الحديث الشريف انت مع من احببت تقول كيف

كون مع الانبياء والشهداء الذين نحبهم وقد فضلوا علينا كثيرا ونحن اقل منهم في العمل وفي الفضل وفي المنزلة - [00:16:34](#)

كثير جدا ارجو بهذا توجيهه مأجورين نعم ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه سئل عن الرجل يحب القوم ولما لحق بهم فقال النبي

عليه الصلاة والسلام المرء مع من احب - [00:16:57](#)

والمعية لا تقتضي المساواة المعية تدل على مطلق المصاحبة ولا يلزم ان يكون مساويا له في الدرجة وفي الاجر والثواب ارأيت لو

قلت آ فلان مع فلان في الحجرة لكن - [00:17:13](#)

احد الرجلين يجلس على كنب مستريحا وتقدم له الاكلات الطيبة الشهية والآخر يجلس على حصير وتقدم له اكلات مناسبة فهنا هما

معا في مكان واحد لكن يختلف كل واحد عن الآخر - [00:17:33](#)

فاذا كان المرء مع من احب المعنى انه معهم مصاحب لهم ولكنه لا يلزم من هذه المصاحبة والمعية ان يكونوا سواء في الثواب نعم

بارك الله فيكم المستمعة آ هدى في سؤالها الثاني تقول حدثونا يا فضيلة الشيخ بارك الله فيكم عن العباد والزهاد - [00:17:52](#)

الذين اعرضوا عن زينة الحياة الدنيا وفتنتها واقبلوا على الله وكتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والحياة الحقيقية الدائمة التي

فيها السعادة والطمأنينة في الدارين. بارك الله فيكم اولا يجب ان نعلم ان العباد والزهاد - [00:18:13](#)

ليس كما يتصوره كثير من الناس هم الذين اعرضوا عن الدنيا كلها ان زووا في زاوية بعيدين عن الناس لا يأمرن بالمعروف ولا

ينهون عن المنكر لا العباد هم الذين قاموا بعبادة الله - [00:18:34](#)

على حسب ما تقتضيه الشريعة والزهاد هم الذين تركوا ما لا ينفعهم في الآخرة فما ينفعهم في الآخرة يفعلونه ولو كان من امور الدنيا

ولهذا لما اجتمع نفر من الصحابة - [00:18:52](#)

وقال بعضهم انا لا اتزوج النساء وقال اخر انا لا اكل لحم وقالت الاخر انا لا انا اقوم ولا اناام وقالت الرابع انا اصوم ولا افطر وبخهم

النبي عليه الصلاة والسلام - [00:19:06](#)

وقال عليه الصلاة والسلام اما انا فاقوم واناام واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني فالزهد حقيقته ان يدع

الانسان ما لا ينفعه في الآخرة لا ان يدعو امور الدنيا كلها - [00:19:18](#)

والعبادة ان يتعبد الانسان لله تعالى بما يوافق الشريعة التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم التي جاء بها رسول الله صلى الله

عليه وسلم هؤلاء هم العباد - [00:19:34](#)

واما اولئك الذين ينزويون في اماكن ولا يعرفون الناس ولا يعرفهم الناس ولا ينالون شيئا مما اباح الله لهم من الطيبات فان هؤلاء الى

الذم اقرب منهم الى المدح لان الله تعالى يقول قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق. قلها للذين امنوا في

الحياة الدنيا - [00:19:50](#)

خالصة اخلاصة يوم القيامة الحاصل ان العباد والزهاد هم اولا في العباد الذين يقومون بعبادة الله على ما تقتضيه شريعة الله والزهاد

هم الذين يزهدون فيما لا ينفعهم في الآخرة - [00:20:12](#)

لا في امور الدنيا كلها قد يكون من امور الدنيا ما ينفع الانسان في الآخرة كالمال مثلا المال قد يكون نافعا للانسان في الآخرة ونعم

المال الصالح عند الرجل الصالح - [00:20:31](#)

وما اكثر الذين نفَعوا المسلمين باموالهم واسوا الفقراء واصلحوا الطرق واعانوا في الجهاد وطبعوا الكتب النافعة وحصل في اموالهم خير كثير وهم يشتغلون في المال نعم بارك الله فيكم فضيلة الشيخ - [00:20:44](#)

هذه رسالة وصلت من مستمعة مستمع للبرنامج من السودان المستمع يقول في السؤال الاول يسأل عن قوله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ تبتغي مرضاة ازواجك؟ ما هو المقصود بذلك - [00:21:09](#)

نعم المقصود بهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم على نفسه اكل العسل وقال لا اكل عسل تبين الله له سبحانه وتعالى انه لا ينبغي ان يحرم ما احل الله له - [00:21:29](#)

من اجل طلب مرات زوجاته ولكنه سبحانه وتعالى بين له ما يزول به هذا التحريم فقال قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم وبناء عليه نقول لو حرم الانسان شيئا مما احل الله له - [00:21:48](#)

فانه ينهى عن هذا ولكنه اذا فعل فانا لهذا الفعل حلا وهو ان يكفر كفارة يمين ثم يعود الى ما حرمه على نفسه. مثال ذلك لو قال حرام علي ان ادخل بيت فلان - [00:22:10](#)

ثم اراد ان يدخله نقول ادخل البيت وكفر كفارة يمين لان الله قد فرض لكم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وكذلك لو قال حرام علي ان اكلم فلان نقول كلمه - [00:22:29](#)

وكفر كفارة يمين فكل شيء احله الله اذا حرمه الانسان فان له حكم اليمين يكفر كفارة اليمين ثم يفعله نعم ايضا في الفقرة الثانية يقول المستمع من السودان ما هو الحديث الذي اسره النبي صلى الله عليه وسلم في الاية الثانية لهذه السورة - [00:22:44](#)

واذا سر النبي الى بعض ازواجه حديثا الى اخر الاية الكريمة. نعم. اه الذي اسره الى احدى زوجاته انه لا يأكل او لا يشرب مع العسل المستمع ميم كاف سين من الدمام - [00:23:09](#)

يقول بعض العملات ترتفع احيانا وادخالا تنخفض فمع انخفاضها نقوم بشراء بسرائها حتى حتى ترتفع قيمتها ونبيعها بعد ذلك بثمن اكثر. هل يجوز لنا ذلك؟ مع ايضاح الدليل نعم يجوز للانسان ان يشتري العملات عند رخصها - [00:23:27](#)

فاذا زادت قيمتها باعها كما يجوز ايضا ان يشتري بقية السلع حال رخصها فاذا زادت باعها دليل ذلك عموم قول الله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا فكل بيع فالاصل فيه الحل حتى نتيقن انه من الربا - [00:23:52](#)

ولهذا نقول في في العملات انه لا بد ان يستلم كل من الطرفين العوظ الذي ال اليه فاذا صارفت شخصا بعملة فلا بد ان يسلمني ولابد ان نسلمه في مجلس العقد - [00:24:12](#)

فان لم يحصل التسليم صار هذا من باب الربا الذي حرمه الله اذا يجب علينا ان ننتبه لهذه المسألة وهو ان تبادل العملات لابد فيه من التقابض من الطرفين في مجلس العقد - [00:24:28](#)

وانه لا يجوز تأخير القبر نعم بارك الله فيكم يا فضيلة الشيخ وعظم الله مثوبتكم على تفضلكم للحديث معنا في هذا المجلس المبارك من مجالس نور على الدرب ايها الاخوة والاخوات اجاب على اسئلتكم فضيلة الشيخ - [00:24:45](#)

محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيبه امام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. شكر الله لفضيلته وشكرا لكم انتم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:25:03](#)